مجلس مـدينة حـلب

محلات بيع وصيانة الساعات -مفرزة



الرسوم

يفرض مبلغ/500/ل.س خمسمئة ليرة سورية

الأوراق الثبوتية المطلوبة



1- وثيقة حق انتفاع {بيان قيد عقاري-عقد أجار-عقد إعارة-حكم محكمة-إشغال مالي-رهن} .
2- صورة عن الهوية الشخصية .
3- طوابع (مالي - هلال - شهيد - مجهود حربي).
4- براءة ذمة لطالب الترخيص و المقسم المطلوب ترخيصه من العقار.
5- سند تعهد موثق لدى الكاتب بالعدل بقبول الترخيص المؤقت وعدم مطالبة مجلس مدينة حلب بأي تعويض عن عطل أو ضرر عند إلغاء الترخيص للحالات التالية : (مؤقت غير محدود المدة- المدينة القديمة- /1200/ سهم).
6- مصنف .
7- مخطط استقامة أو بيان صفة عمرانية .
8- مخطط موقع .
9- بيان مخالفات .



10- صورة مصدقة عن رخصة البناء.
11- صورة مصدقة عن مخطط البناء.
12- موافقة فنية من مديرية المدينة القديمة (إذا كان العقار يقع ضمن حدود المدينة القديمة) .
13 - موافقة مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل اذا كان طالب الترخيص اجنبياً او من غير المواطنين السوريين .

المناطق التي يسمح الترخيص فيها



كافة أنحاء المدينة

القرارات الناظمة للترخيص

قرار رقم /30/لعام 2013



سير المعاملة





